

ملحق لعقد فتح الحساب

خاص بنظام تداول الاوراق المالية المشتراة والمباعة في ذات جلسة التداول

بالاشارة الى عقد فتح الحساب الموقع بين كلاً من :
شركة برايم لتداول الاوراق المالية وامسالك السجلات (الشركة)
والسيد / (العميل)
(طرف اول)
(طرف ثان)

تمهيد

وحيث ان طرفا العقد سالف الذكر يرغبان في ابرام هذا الملحق لتغطية نشاط تداول الاوراق المالية المشتراة والمباعة في ذات جلسة التداول (Same Day Trading) الصادر بها قرار رئيس الهيئة العامة لسوق المال رقم ٢٤ بتاريخ ٢٠٠٥/٨/٧ ، وحيث ان الشركة قد حصلت على موافقة هيئة سوق المال على قيامها بهذا النشاط فقد اتفق الطرفان على ما يلي :

البند الاول

يعتبر التمهيد السابق وهذا الملحق جزء اساسي وغير منفصل عن عقد فتح الحساب .

البند الثاني

يرغب العميل او من يمثله في التعامل بنظام الشراء وبيع الاسهم في ذات جلسة التداول عن طريق الشركة .

البند الثالث

تقوم الشركة مع كل امر صادر من العميل للتعامل بهذا النظام بالتأكد من مطابقة نوع الاوراق المالية الواردة بالامر مع الاوراق المالية المسموح بالتعامل عليها بهذا النظام وفقاً للقواعد التي تضعها الهيئة العامة لسوق المال والبورصة ، وكذلك نسبة السداد النقدي المتفق عليها وهي ٢٥٪ كحد ادنى من المبالغ المطلوب التعامل عليها .

البند الرابع

يقر العميل ويتعهد بالتزامه بالوفاء بكافة الالتزامات الناشئة عن هذا النوع من التعامل والمصاريف والعمولات التي تقيد عليه (وفقاً لجدول المصروفات والعمولات المرفق بهذا الملحق) .

البند الخامس

يوافق العميل على قيام الشركة بتحميل حسابه الخاص بهذا النظام يومياً بالمبالغ المستحقة عليه .

البند السادس

يقر العميل بعلمه والمامه بكافة مخاطر التعامل بالبورصات وكذلك مخاطر الشراء والبيع في ذات الجلسة ، والموضحة في نموذج الافصاح المرفق بالمخاطر الاستثمارية المتعلقة بهذا النشاط .

البند السابع

يعتبر توقيع العميل على الملحق اقرار منه بمعرفته واطلاعه وموافقته على نموذج الشراء والبيع الخاص بهذا النظام ويسري هذا على الاوامر التي يتم تلقيها تليفونياً .

البند الثامن

يحق للشركة بيع الاسهم المشتراة في نفس الجلسة دون الرجوع للعميل اذا ما انخفض سعر السوق عن سعر الشراء بنسبة ٧٪.

البند التاسع

يلتزم الطرف الاول بتنفيذ الاوامر الصادرة اليه من الطرف الثاني وفقاً لهذا النظام في الحدود الفنية والقانونية المنظمه لهذا النوع من التعامل وفقاً لاسلوب التداول بالبورصة بما يعني انه في حالة عدم استطاعة الطرف الاول الشراء لاسباب فنية فلا يحق للطرف الثاني الرجوع على الطرف الاول بشئ وفي حالة تعذر الطرف الاول في البيع لاسباب فنية فيلتزم الطرف الثاني بسداد كامل ثمن قيمة الاسهم التي تم شرائها في نفس اليوم وذلك قبل التسوية ..

البند العاشر

في حالة تعذر البيع في ذات الجلسة لأي سبب من الاسباب ، يحق للشركة خصم القيمة من حساب العميل النقدي الآخر في حالة وجود رصيد وفي حالة عدم تغطية الرصيد لمبلغ الشراء او الجزء المتبقي الغير مباع يحق أيضاً للشركة بيع اي كمية من اي اسهم موجودة لدى العميل طرف الشركة وفي الحدود التي تمكنها من تغطية الرصيد النقدي المدين المكشوف ، وفي حالة عدم وجود اي ارصدة اسهم لدى العميل يحق للشركة مباشرة ودون الرجوع للعميل بيع تلك الاسهم بعد تسويتها في ميعاد التسوية مع تحميل العميل بمصاريف التمويل الناتجة عن عدم سداد القيمة وحتى تمام التسوية .

البند الحادي عشر

يلتزم العميل بالتعامل في حدود النسب الخاصة بالتعاملات اليومية للعميل الواحد وهي حالياً نسبة ١/١٠,٠٠٠ (واحد على العشرة آلاف) من عدد اسهم الشركات المطبق عليها هذا النظام وللهيئة العامة لسوق المال الحق في تغيير تلك النسب وتعديلها في اي وقت بما يحقق صالح السوق والمتعاملين عليه .

البند الثاني عشر

يتم تسوية اية منازعات بين الشركة والعميل بذات الوسيلة المتفق عليها في عقد فتح الحساب .

الطرف الثاني

الطرف الاول

العميل

شركة برايم لتداول الاوراق المالية وامساك السجلات

تحريراً في / /

PRIME
HOLDING

نموذج الإفصاح
عن المخاطر الاستثمارية
المتعلقة بتداول الأوراق المالية
المشترأة والمباعة في ذات الجلسة

(أ) المخاطر عموماً :

تود الشركة أن تحيط عميلها علماً بما يلي :

- 1- أن نظام تداول الأوراق المالية المشترأة والمباعة في ذات الجلسة ينطوي على قدر عالٍ من المخاطر .
- 2- بشكل عام، لا يعتبر نشاط تداول الأوراق المالية المشترأة والمباعة في ذات الجلسة ملائماً للمستثمر ذي المصادر التمويلية المحدودة ومن ثم لا تتوافر لديه القدرة على تحمل واستيعاب المخاطر العالية المرتبطة بذلك النشاط .
- 3- أن المستثمر في هذا النوع من النشاط يجب أن يعلم وأن يكون على إستعداد لمواجهة احتمال التعرض لخسائر ضخمة قد تصل إلى خسارة كامل المبالغ التي خصصها للاستثمار في هذا النشاط ذلك بالإضافة إلى العمولات والمصاريف الأخرى التي إن لم تزد من الخسائر ، فإنها تستنزف من الأرباح .
- 4- لذلك فإنه لا ينصح بأن يخصص للاستثمار في هذا النشاط أية مدخرات أو أموال مكرسة للإتفاق على بنود العلاج أو التعليم أو مصاريف المعيشة، كما لا ينصح أن يتم تمويل الإستثمار في هذا النشاط عن طريق سحب على المكشوف أو الحصول على قرض من أحد البنوك أو أن يقوم المستثمر برهن عقاراته أو مشروعاته لتوفير السيولة اللازمة للاستثمار في هذا النشاط .
- 5- يتطلب هذا النوع من النشاط معرفة ودراية وعلم بأسواق المال وأساليب عملها وأنماط الاستثمار بها وتقلبات السوق .
- 6- ينطوي الاستثمار في هذا النشاط على تعرض المستثمر لأشكال متعددة من المنافسة من قبل الخبراء والمهنيين والمحترفين الذين يمارسون ذات النشاط في السوق ولديهم المعرفة والخبرة العملية بأشكال الاستثمار المختلفة .

(ب) المخاطر المرتبطة بطبيعة النشاط :

- 1) يسمح نظام تداول الأوراق المالية المشترأة والمباعة في ذات الجلسة للعميل الواحد بشراء أوراق مالية بقيمة قد تصل إلى أضعاف المبلغ الذي خصصه لحساب الشراء حيث أن سعر البيع قد ينخفض عن سعر الشراء، فإن ذلك قد يؤدي إلى خسائر كبيرة حتماً إذا باع المستثمر في ذات الجلسة ، الأمر الذي قد تترتب عليه خسائر رأسمالية كبيرة قد تؤدي إلى ضياع كافة أصول العميل .

ملحوظة: يجوز للعميل ألا يقوم بتسوية العملية في ذات الجلسة ومن ثم تسويتها وفقا لنظام لتداول الاصلى (T+3)، ثم البيع بعد تحسن الأسعار شرط السداد الكامل لقيمة الأسهم المشتراه قبل تمام تسوية العملية .

- (٢) أن إدارة البورصة يمكن أن توقف التداول على الأسهم المشتراه وفقا لهذا النظام في حالات تقلب أسعار إنخفاضا وإرتفاعا بنسب متفاوتة وهو الأمر الذى قد يعيق العميل عن تنفيذ عملية إعادة البيع كليا أو جزئيا.
- (٣) القيمة السوقية للأوراق المالية قد لا تعكس القيمة الحقيقية لها .

(ج) الإطار القانونى للنشاط :

- ١- لا يجرى التداول وفقا لهذا النظام إلا على الأوراق المالية المقيدة بالبورصة والتي تتوافر فيها المعايير التى تضعها إدارة البورصة وتعتمدها الهيئة وتعلن البورصة عنها قبل بداية جلسة التداول على شاشات التداول بها .
- ٢- يلتزم العميل بألا تزيد قيمة تعاملاته اليومية وفقا لهذا النظام ١/١٠٠٠٠ (واحد على عشرة آلاف) من عدد الأوراق المالية المقيدة للشركة بجداول البورصة ويمكن للهيئة تعديل النسبة المذكورة فى الأحوال التى تراها ويكون هذا التعديل ملزما للعميل من تاريخ صدوره .

أقر بالاطلاع على ما سبق

الاسم :

التوقيع :

PRIME
HOLDING

ملحق العمولات

م	الخدمة	العمولة بالجنية		
		حد أقصى	حد أدنى	%
١	عمولة سمسرة			خمسة في الألف
٢	خدمات بورصة	٢٥٠ جنية ٢٥٠ دولار	٠	٨/١ في الألف
٣	خدمات مقاصة	٥٠٠٠ جنية ٥٠٠٠ دولار	واحد جنية	٤/١ في الألف
٤	عمولة حفظ مركزي	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد
٥	تأمين مخاطر	لا يوجد	٥ قروش	٢ في العشرة الاف
٦	مصاريف الهيئة	٢٥٠ جنية	٥ قروش	١٦/١
٧	دمغة			أربعون قرش

الطرف الثاني

العميل /

الطرف الأول

شركة برايم لتداول الأوراق المالية

PRIME
HOLDING